فعلله الدارقطني بانه ورد من رواية مجاهد عن ابي هريرة ولم يسمع منه وقد سمع منه غير هريرة ويعارضه ما رواه الحاكم وصححه من قوله صلى الله عليه وسلم ولد الزنى لا يدخل الجنة من وزر ابيه شيء وقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وزعم ابن الجوزي ان الحديث الاول موضوع قال الحافظ السخاوي ليس بجيد وقال عن شيخه ابن حجر وحمل على تقدير صحته على ما اذا عمل بعمل ابويه للاتفاق على قدر حمله على ظاهره وقيل المراد من يواظب على الزنا كقولهم للشهود بنو صحف وللشحاذ بنو الحرب انتهى وقال الشيخ ابو الحسن في شرح المدونة اما قوله لا يدخل الجنة ولد زنية معناه من كثر منه الزنا حتى ينسب اليه كما ينسب الى الشيء من كثر منه وتحقق فيقال لمن كثر منه الحذر ابن حذر ولمن كثر منه السفر ابن سبيل وللتحقيق بالدنيا بنو الدنيا ومثل هذا كثير انتهى وزنية بكسر الزاي وفتحها لغة وقال الرافعي في تاريخ قزوين رأيت الامام ابا الطالقاني سألني بعض الفقهاء في المدرسة النظامية عما ورد في خبر ولد الزنا لا يدخل الجنة وهناك جمع من الفقهاء فقال بعضهم هذا لا يصح وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقال بعضهم اذا عمل بعمل ابويه وارتكب الفاحشة لا يدخلها ورغبه بان هذا لا يختص بولد الزنا ثم فتح الله علي بجواب شاف فقلت معناه لا يدخل الجنة بعمل اصليه بخلاف ولد الزنا فانه اذا مات طفلا وابواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجتهما بصلاحهما قال تعالى والذين امنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وولد الزنا لا يدخل الجنة بعمل اصليه اما الزاني فنسبه منقطع منه واما الزانية فشومه زناها وان صلحت يمنع من وصول بركة صلاحها اليه انتهى واما ما اخرجه البيهقي عن ابي هريرة من قوله صلى الله عليه وسلم ولد الزنى شر الثلاثة فقاله النبي صلى الله عليه وسلم في رجل بعينه كان يؤذيه وبذلك فسرته عايشة لما بلغها حديث ابي هريرة به فقالت رحم الله ابا هريرة اساء سمعا فاساء جوابا وقد قيل معناه انه حدث عن شر الثلاثة ابويه والشيطان لانه في نفسه شر والاول اولى لانه مروي عن عايشة انتهى لكن اخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي في السنن ايضا بسند ضعيف عن ابن عباس بلفظ ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل ابويه واثر عايشة اخرجه الحاكم ايضا في المستدرك من طريق عروة قال بلغ عايشة ان ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولد الزنا شر الثلاثة فقالت رحم الله ابا هريرة اساء سمعا فاساء اجابة لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يعذرني من فلان فقيل يا رسول الله انه مع ما به ولد زنى فقال هو شر الثلاثة والله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى وقال ابو سليمان الخطابي اختلف الناس في تاويل الحديث فقال بعضهم انما صلى عليه الزنى شر الثلاثة من والديه لان الحد قد يقام عليهما فتكون العقوبة تخصيصا لهما

لعله ولد الزنى